Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

An Analysis of Selected Arabic Terminology in Iqbal's Book: The Science of Economics

تحليل بعض المصطلحات العربية في كتاب علم الاقتصاد لإقبال

Prof. Dr. Faiz Ullah
Professor, Department of Arabic, Minhaj University Lahore
Email: fdar58@gmail.com

Prof. Dr. Hafiz Abdul Qadeer
Professor, Department of Arabic, Punjab University
Email: Qadeer.arabic@pu.edu.pk

Abstract

Allama Muhammad Iqbal's Science of Economics occupies a distinctive place in his intellectual and scholarly trajectory. This treatise represents his first prose work in Urdu and marks a serious, methodical attempt to introduce modern economic thought into the Urdu language. Understanding the circumstances surrounding its composition therefore requires attention to Iqbal's educational background, his teaching career, and the broader intellectual climate of the early twentieth century. This study demonstrates that Iqbal's Urdu prose relies heavily on classical Arabic resources to naturalize modern economic terminology, while carefully adapting syntactic structures to suit the linguistic framework of Urdu. His approach reflects a deliberate concern for semantic precision in the formulation of each term. The research thus provides a scholarly foundation for examining how foreign economic concepts are rendered into Arabic-derived terminology, and it opens the possibility for expanded terminological analysis of individual expressions in future work, supported by precise textual references and documentation.

Keywords: Economics, Sciences, Prose, Classical, Terminology

التعريف بعلم الاقتصاد

يحتلّ مصنَّف علمُ الاقتصاد للعلّامة محمّد إقبال مكانةً خاصّة في مسيرته العلميّة والفكريّة، إذ تُعَدّ هذه الرّسالة أوّلَ تصنيفٍ نثريٍّ له باللغة الأُرديّة، كما تمثّل محاولةً جادّة ومنهجيّة لإدخال علم الاقتصاد الحديث إلى اللغة الأُرديّة. ومن ثمّ فإنّ فهم ظروف تأليف هذا الكتاب يستلزم الوقوف على الحياة التّعليميّة لإقبال، ووظائفه التّدريسيّة، والسّياق العلمي العامّ في مطلع القرن العشرين.بعد إتمامه درجة الماجستير، عُيِّن إقبال في 13 مايو 1899م في منصب MacLeod Arabic Reader في الكليّة الشرقيّة بلاهور. وكان من جملة واجبات هذا المنصب تدريس التاريخ

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

والاقتصاد السياسي، إضافةً إلى ترجمة بعض المؤلَّفات الإنجليزيّة والأدبيّة إلى اللغة الأُردية. وكانت كتاب Political Economy (أي: الاقتصاد السياسي)، لفوست (Fawcett) مقرَّرًا في المنهج، فكان إقبال من جهة يدرّس علم الاقتصاد، ومن جهة أخرى أعدّ ترجمةً أُرديّةً موجزة لكتاب Political Economy (أي: الاقتصاد السياسي) لواكر (Walker).وقد استُقيت هذه المعلومات من تقاويم جامعة بنجاب والتقارير السنويّة للكليّة الشرقيّة [1] ويرى الدكتور غلام حسين ذو الفقار أنّ تأليف علم الاقتصاد مرتبط مباشرةً بواجبات إقبال الوظيفيّة في منصب القارئ [2]، غير أنّ مراجعة لوائح هذا المنصب تُظهر أنّ التّصنيف التأليفي الأصلي لم يكن داخلًا ضمن مهامّه الرّسميّة، إذ اقتصرت هذه المهام على [3]:

1 - الإسهام في مطبوعات الجامعة،
2 - ترجمة الكتب الإنجليزيّة والعربيّة،
3 - التّدريس

وعليه، فإنّ الأرجح أنّ علم الاقتصاد لم يُؤلَّف بوصفه واجبًا وظيفيًّا مباشرًا، بل بدافعٍ علميٍّ وتدريسيٍّ وفكريّ، مع إمكان احتسابه ضمن الأداء الأكاديمي المتميّز. ويؤيّد هذا الرّأي ما ورد في التقرير السّنوي للكليّة الشرقيّة لعام 1901م–1902م، حيث أُدرج الكتاب ضمن إنجازات إقبال السّنويّة بالعبارة الآتية: [4]

“A new work of Political Economy in preparation”

أي: كتابٌ جديد في الاقتصاد السّياسي قيد التّحضير.كان اهتمام إقبال العلميّ الأساس موجَّهًا إلى العربيّة، والإنجليزيّة، والفلسفة. أمّا علم الاقتصاد فكان بالنسبة إليه مجالًا جديدًا، غير أنّ مقتضيات التدريس دفعته إلى دراسته دراسةً موسَّعة نسبيًّا. ويذكر إقبال في ديباجة الكتاب أنّ الأستاذ توماس وكر آرنولد هو الذي نبّهه إلى فكرة تأليف هذا الكتاب. ولا تخفى المكانة الفكريّة العميقة التي احتلّها آرنولد في حياة إقبال العلميّة، ومن ثمّ يمكن القول إنّ تحفيزه كان الدافع المباشر لتأليف علمُ الاقتصاد.

وبناءً على ذلك، يمكن تلخيص دوافع التأليف في ثلاثة عناصر رئيسة:

الدراسة الحديثة لعلم الاقتصاد في سياق التدريس، تحفيز الأستاذ آرنولد،احتساب التصنيف ضمن الكفاءة الأكاديميّة الوظيفيّة.ويُفهم من التقرير السنوي للكليّة الشرقيّة (1901–1902م) أنّ العمل في تأليف الكتاب بدأ على الأرجح في النصف الثاني من عام 1901م أو أوائل عام 1902م. كما تُظهر جداول خدمة إقبال الوظيفيّة، التي أعدّها وحيد قريشي وغلام حسين ذو الفقار ومحمد باقر، أنّ الفترة الكبرى من زمن التأليف قضاها إقبال في الكلّيّة الحكوميّة بلاهور، ولم يمكث في الكليّة الشرقيّة إلّا مدّةً محدودة.ولم يُذكر تاريخ النشر على الطبعة الأولى من علم الاقتصاد،

CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

الأمر الذي أدّى إلى اختلافٍ بين كتّاب السِّيَر. فقد ذكر بعضهم سنة 1901م، وآخرون 1903م، غير أنّ هذا الاضطراب يعود في جانب كبير منه إلى ما ورد في مقدّمة ممتاز حسن للطبعة الثانية (1961م)، حيث قال:

"اقبال کی علم الاقتصاد 1903ء میں شائع ہوئی تھی" (5)

أي: صدر كتاب إقبال في الاقتصاد عام 1903م.غير أنّ الشواهد التّحقيقيّة تُثبت أنّ الفصل الأخير من الكتاب، المعنون بـ" آبادی" (السكّان)، نُشر في مجلّة مخزن عدد أبريل 1904م، مع الملاحظة الآتية:

"کتاب زیر طبع ہے"(6)

(أي: صدر كتاب إقبال في الاقتصاد عام 1903م)

ثمّ نُشر في عدد ديسمبر 1904م من نفس المجلّة الإعلان الآتي :((7))

"ہم ناظرین کو بڑی خوشی سے یہ اطلاع دیتے ہیں کہ یہ قابل قدر کتاب... چھپ کر تیار ہو گئی ہے"

(أي: يسعدنا أن نزفّ إلى ناظرينا الكرام بشرى صدور هذا الكتاب النّفيس بعد أن تمّ طبعه وأصبح مُتَاحًا)وبناءً على ذلك، يترجّح ترجيحًا قويًّا أنّ الطبعة الأولى من علمُ الاقتصاد صدرت في نوفمبر 1904م.ويذكر إقبال في ديباجة الكتاب شكره الخاصّ للعلّامة شبلي النعماني بقوله((8)):

"شبلی نعمانی مدظلہٗ میرے شکریے کے مستحق ہیں کہ اُنھوں نے اس کتاب کے بعض حصوں میں زبان کے متعلق قابل قدر اصلاح دی"

(أي: والشّيخ شبلي النعماني – مدّ ظلّه – جديرٌ بخالص شكري وامتناني؛ لما أسْداه من إصلاحات لغوية نافعة في بعض فصول هذا الكتاب).

ويدلّ هذا على وعي إقبال اللغوي وحرصه على سلامة الأسلوب.

ومع مرور الزمن، تحوّلت قيمة علم الاقتصاد من كونها كتابًا تعليميًّا في الاقتصاد إلى كونها وثيقةً تاريخيّةً وعلميّةً تمثّل بدايات إقبال الفكريّة. وقد امتنَع إقبال نفسه عن إعادة نشر هذا الكتاب في حياته، بخلاف دواوينه الشعريّة التي اعتنى بإعادة طبعها مرارًا. وبعد مضيّ سبعةٍ وخمسين عامًا على صدور الطبعة الأولى، نشرت أكاديميّة إقبال بباكستان الطبعة الثانية عام 1961م، مع تصحيحاتٍ وإضافات، غير أنّ عددًا من الباحثين رأوا في بعض هذه التغييرات مساسًا بحرمة النصّ الأصلي.وخلاصة القول: إنّ أهميّة علم الاقتصاد اليوم لا تكمن في قيمته كنصٍّ اقتصاديٍّ وفق المعايير الحديثة، بل في كونه أوّل أثرٍ نثريٍّ لإقبال، ووثيقةً كاشفةً عن تشكّل وعيه الفكري، وإسهامًا مبكّرًا في تاريخ النثر الأُردي. ومن هنا فإنّ أيّ تصرّف في متن الكتاب يُعدّ غير مناسبٍ من الناحية العلميّة، وإن كان توسيع الحواشي التفسيريّة أمرًا مقبولًا ومفيدًا.

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

المصطلحات العربية التي استخدمها إقبال في كتابه: علم الاقتصاد

تُعدّ المصطلحات الاقتصادية من العناصر الجوهرية في دراسة النصوص الاقتصادية، حيث تعكس قدرة اللغة العربية على التعبير عن مفاهيم حديثة بأسلوب علمي دقيق. وفي نثر إقبال الأردي، يظهر اهتمامه بترجمة المصطلحات الأجنبية والاقتصادية إلى العربية مع الحفاظ على المعنى الدقيق، مع مراعاة التكيف التركيبي للغة الأردية في بعض الحالات.يهدف هذا الفصل إلى عرض معظم المصطلحات التي استُخدمت في كتاب "علم الاقتصاد" لإقبال مع تحليلها اصطلاحيًّا ودلاليًّا، وتوضيح التحوير الأردي لكلّ مصطلح، مع إعطاء إحالات عامّة قابلة لاستكمال التفاصيل لاحقًا.

1- عامل[9]

العامل لغة: من يقوم بالعمل، ويُطلق كذلك على السبب المؤثِّر [10].والعامل في الاقتصاد: هو الذي ينظم الحسابات ويكتبها، وقد كان هذا اللقب في الأصل إنما يقع على الأمير المتولي للعمل، ثم نقله العرف إلى هذا الكاتب وخصه به دون غيره [11].وفي النهاية لابن الأثير: العامل هذا يتولى أمور الرجل، في ماله وملكه وعمله، ومنه قيل للذي يستخرج الزكاة: عامل.وظّف إقبال هذا المصطلح في سياق علم الاقتصاد بدلالته الحديثة، مع استحضار أصالته في الجذر العربي. ويُعدّ هذا الاستخدام توسيعًا دلاليًّا انتقل به من المعنى العام إلى المفهوم الاصطلاحي الدقيق، ممّا يعكس نزعة تعريبية واضحة في منهجه.

2- متبادل معيار / معيار متبادل[12]

المعيار في اللغة: نموذج معيّن يجري تقدير الأشياء به، كمعيار الوزن، ومعيار الكيل، ومعيار الصحة والخطأ، ومعيار الجمال، وغير ذلك. وفي لسان العرب: والمعيار من المكاييل ما عير، قال الليث: العيار ما عايرت به المكاييل. فالعيار صحيح تامّ واف. تقول: عايرت به، أي: سويته، وهو العيار والمعيار[13].وظّف إقبال في لغته الأردية مصطلح: "متبادل معيار"، وهو تركيبٌ يلتزم بالقواعد النحوية للأردية التي تُقدّم الصّفة على الموصوف. وبنقله إلى العربية، يظهر هذا المصطلح كـ: "معيار متبادل"، محقّقًا توسيعًا دلاليًّا من الاستخدام العامّ إلى المفهوم الاصطلاحيّ في علم الاقتصاد. ويُبرز هذا الاستعمال نزعة تعريبيّة واضحة من خلال الحفاظ على الجذر العربي للمفردات، رغم خضوع بنية التركيب الأصلية لنسق اللغة الأردية.

3- دلال[14]

الدلال في اللغة: السّمسار أو الوسيط[15].وفي الاصطلاح: الدَّلَّال: هو الذي يجمع بين البيِّعين، والاسم الدلالة، والدلالة أيضًا ما جعلت له[16].وأيضا يقال له: السِّمسَار- بكسر فسكون- فهو المتوسط بين البائع والمشتري.وقيل: هو المتولي

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

العقد بين البائع والمشتري بأجر.وهو في الأصل: القيّم بالأمر والحافظ له، ثم استعمل في متولي البيع والشّراء لغيره. والجمع سماسرة، وقد يطلق على المُعَوِّم[17].ويقال بالإنجليزية: (Broker / Middleman)وكان التاجر في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسمى سمسارًا، فسمّاه النبيّ تاجرًا. وفي حديث قيس بن أبي غرزة: كنّا نسمى السّماسرة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأتانا، ونحن بالبقيع، ومعنا العصا، فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: يا معشر التجّار[18]. وظّف إقبال في كتابه: "علم الاقتصاد" مفردات ذات أصول عربية أصيلة، ومنها كلمة دلّال «التي استعملها بمعناها العربي المتجذر، مشيرًا بها إلى الوساطة التجارية أو السّمسرة.

4- حقّ الضرب[19]

الحقّ هو الثابت المستحق، والضرب في الأصل إيقاع الشّيء أو إبرازه[20].ويُقصد بـ«حقّ الضرب» حقّ الدّولة أو السلطة النقدية في سكّ النقود وإصدارها، وهو ما يُعرف في الاقتصاد الحديث بـ .Seigniorage[21] وظّف إقبال مصطلح »"حق الضّرب" «في سياق تحليله للنظام النقدي، مستدعياً بذلك تركيباً عربياً تراثياً ليعبّر به عن مفهوم اقتصادي حديث.

5- قيمت متعارف (القيمة المتعارفة)[22]

قيمة في اللغة: هي المقدار أو الثمن، والمتعارف: ما جرى عليه العرف[23].أما في الاصطلاح الاقتصادي فتدلّ »القيمة المتعارفة« على القيمة التي يحدّدها العرف الاجتماعي والسوق، لا النصّ القانوني فقط (Customary Value).[24]وفي سياق متصل، برزت الصّيغة الأردية:»"قيمت متعارف" «كنموذج آخر لهذا التفاعل بين النظامين اللغويين؛ حيث قَدّم إقبال فيها الصّفة على الموصوف وفق مقتضيات النحو الأردي، بخلاف رتبتها في الأصل العربي» القيمة المتعارفة. «إن هذا التوظيف لم يكن مجرّد استعارة لفظية، بل مثّل تفاعلًا بنيويًّا، حافظ من خلاله إقبال على الدلالة الاقتصادية الدقيقة مع تطويع القالب اللغوي. ويؤكّد هذا المسلك قدرة المادة العربية على الانصهار في أنظمة لغوية أخرى دون فقدان زخمها الاصطلاحي، ممّا حقق توسيعًا دلاليًّا نقل الألفاظ من معناها العرفي إلى فضاء النظم النقدية والمالية الحديثة بنزعة تعريبية واعية.

6- طلب[25]

الطلب في اللغة هو السّعي إلى الشّيء والرّغبة فيه[26].ويُستعمل مصطلح «الطلب» في الاقتصاد للدّلالة على رغبة المستهلكين وقدرتهم على شراء سلعة أو خدمة معيّنة خلال فترة زمنية محدّدة (Demand).يتجاوز إقبال بمصطلح «الطلب» دلالته اللغوية العامّة إلى مفهومه الاقتصادي الدقيق (رغبة + قدرة)، محوّلًا اللفظ العربي من سياقه

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

الفطري إلى أداة معرفية صلبة في النثر الأردي. هذا الارتقاء الاصطلاحي يشحن المفردة التراثية بنظرية "العرض والطلب" دون فصمها عن جذرها الأصلي، ممّا يعكس وعي إقبال بمرونة اللغة وقدرتها على التخصص العلمي.

7- قيمت طلب (قيمة الطلب)[27]

القيمة في اللغة: هي المقدار أو الثّمن، والطّلب هو الرّغبة في الحصول على الشّيء[28].وفي الاصطلاح تدلّ «قيمة الطلب» على مجموع القيمة النقدية للسلع أو الخدمات المطلوبة في السوق خلال فترة معيّنة (Value of Demand). وعلى مستوى البنية التركيبية للإضافة، تمثّل الصيغة الأردية «قيمتِ طلب» مثالًا واضحًا على التفاعل المورفولوجي بين اللغتين؛ إذ تقدّم فيها المضاف إليه على المضاف وفقًا لقواعد الأردية، خلافًا للترتيب العربي في «قيمةُ الطلب». ومع ذلك، لم يؤثّر هذا التحويل التركيبي في دقة المفهوم الاقتصادي، فظل المصطلح محافظًا على دلالته الفنية التي تعبّر عن مجموع القيمة النقدية للسلع المطلوبة في سوق معيّن خلال فترة زمنية محددة. ويجسّد هذا التزاوج بين المادة المعجمية العربية والقالب النحوي الأردي اكتمال التبيئة الاصطلاحية في نثر إقبال، حيث غدت المفردة العربية أداة مرنة لاستيعاب أدق النظريات الاقتصادية الحديثة.

8- اختلاف مصارف متقابلة[29]

الاختلاف يدلّ على التباين، والمصارف جمع مصرف، أي: جهة الصرف أو الإنفاق، والمتقابلة ما كان في مواجهة غيره[30].ويُوظَّف المصطلح للدلالة على تباين أوجه الإنفاق بين القطاعات الاقتصاديّة، حيث ورد في سياقٍ تحليليّ يتقصّى أثر اختلاف المصارف المالية في حركة السّوق. ويعدُّ عدول إقبال عن المصطلحات الأعجميّة إلى هذا التركيب الوصفي العربي دليلًا على قدرة اللغة على استيعاب المفاهيم المركبة، ويعكس نزعةً تفسيريّة في أسلوبه، تهدف إلى تقريب المعنى للقارئ من خلال لغةٍ أصيلة ذات أبعاد تحليليّة دقيقة.

9- محصول[31]

المحصول في اللغة ما يُحصَّل ويُجمع من نتاج الأرض أو العمل[32].يُشير المصطلح في سياقه الاقتصادي إلى العائد النهائي للعملية الإنتاجية (Output). وقد وظّفه إقبال لتحليل نتائج النشاطين الزراعي والصناعي على حدٍّ سواء، ممّا يمثّل توسيعًا دلاليًّا للفظ عربي مألوف؛ حيث نقله من معناه المادي المباشر إلى مفهومٍ كليٍّ يشمل نتاج العمليات الاقتصاديّة ومردودها. ويبرهن هذا الاستعمال على مرونة المعجم العربي في استيعاب مفاهيم القيمة المضافة والمخرجات الإنتاجية بلفظٍ موجزٍ ودقيق.

CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

10- قيمت صحيحه (القيمة الصّحيحة)[33]

القيمة في اللغة: هي مقدار الشّيء، والصّحيحة تعني الثّابتة والمقبولة[34].وفي الاصطلاح: القيمة ثمن الشّيء بالتّقويم، وأصله الواو، وقوّمت السلعة تقويمًا: ثمّنتها، أي: قدرته. وفي الحديث: يا رسول الله، لو قوّمت لنا، قال: الله هو المقوّم[35]. أي: لو حددت لنا قيمتها.والقوام كسحاب: ما يعاش به، ويقوم بحاجة الإنسان الضرورية.وقيل: القيمة ما قوم به، فهو مُقوّم. وقيل: القيمة ما قدره أهل السّوق، وقرروه فيما بينهم، وروجوه في معاملاتهم.والقيمة تقال لغير الماديات، وجمعها قيم[36].وردت الصيغة الأردية «قيمتِ صحيحه» بتقديم الصفة على الموصوف انصياعًا للتركيب النحوي الأردي، وهي تقابل الأصل العربي «القيمة الصحيحة». ويبرهن هذا المصطلح على قدرة المفردة العربية على التعبير عن المفاهيم الاقتصادية الدقيقة، مع مرونتها في التكيف مع الأنماط التركيبية للغة الأردية، مما يبرز حيوية اللغة العربية في صياغة المصطلحات حتى عند انتقالها إلى أنساقٍ لسانية مغايرة.

11- اشياء قابل تبادله (الأشياء قابلة للتبادل)[37]

الأشياء: جمع شيء. قابل للتّبادل: أي: يمكن مقايضته أو تبادله[38].والمراد منها السّلع أو الموارد القابلة للتبادل في السّوق أو بين الأفراد. (Exchangeable Goods).جاء تركيب «اشياءِ قابلِ تبادله» مجسدًا لتقديم الصّفة على الموصوف وفق مقتضيات النحو الأردي، بخلاف رتبته في الأصل العربي. ويؤكد هذا المصطلح قدرة المادة المعجمية العربية على التّعبير عن مفاهيم السوق الحديثة (كالأشياء القابلة للتّبادل)، مع مرونتها في التكيف التركيبي مع اللغة المستهدفة؛ حيث حافظ اللفظ على دقته الاصطلاحية رغم انتقاله إلى نسقٍ لغويٍّ مغاير.

12- عرفي قيمت (القيمة العرفية)[39]

القيمة في اللغة: مقدار الشّيء، والعرفي: ما جرى عليه العرف أو العادة[40].يشير هذا المصطلح إلى القيمة التي يحددها المجتمع أو السوق طبقًا للعُرف، وليست بالقيمة القانونية أو الرّسمية (Customary Value). جاءت الصيغة الأردية «عرفي قيمت» بتقديم الصّفة على الموصوف انصياعًا للتركيب النحوي الأردي، وهي تقابل الأصل العربي: «القيمة العرفية». ويُمثّل هذا المصطلح دمجاً فريدًا بين الدلالات العربية الأصيلة والممارسة الاقتصادية التقليدية؛ حيث استثمر إقبال لفظ 'العُرف' ليُعبّر عن القيمة السّائدة في السوق، محققًا بذلك توازنًا بين الدقّة الاصطلاحية والمرونة التركيبية للغة المستهدفة.

13- تبادله خارجه (التّبادل الخارجي)[41]

التبادل في اللغة المقايضة أو المبادلة، والخارج: ما يقع خارج الحدود أو النطاق المحلّي[42].ويدلّ «التبادل الخارجي» على التعاملات التجارية بين دولة وأخرى أو بين اقتصادين مختلفين(Foreign Trade / External Exchange).)

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

يرتكز تركيب «تبادله خارجه» على بنية توصيفيّة (نعت ومنعوت) لا تخالف النسق العربي، إذ يتوافق ترتيبها مع الأصل في اللغتين. ويظهر التفاعل اللغوي في الجانب الصرفي فحسب، مع احتفاظ المصطلح بدقته الدلالية في التعبير عن مفهوم التبادل الخارجي.

14- خارجي تجارت (التجارة الخارجية)[43]

التجارة في اللغة: البيع والشراء، والخارجية: ما يتعلق بالخارج أو ما يقع خارج الحدود[44].وتشير «التجارة الخارجية» إلى تبادل السلع والخدمات بين الدول(International Trade).

وردت الصيغة الأردية «خارجي تجارت» بتقديم الصفة على الموصوف انصياعًا للتركيب النحويّ الأرديّ، وهي تقابل الأصل العربي «التّجارة الخارجيّة». ويُمثّل هذا المصطلح تطبيقًا عمليًّا لمنهج إقبال في تعريب المفاهيم الاقتصادية الأجنبية (Foreign Trade)؛ حيث طوّع المادة المعجمية العربية لتستوعب المصطلح الحديث، مع مراعاة الانسجام التركيبي مع اللغة الأردية، مما حقّق توازنًا بين الأصالة اللغوية والوظيفة الاصطلاحيّة.

15- الذخيرة / الصّندوق[45]

الذّخيرة في اللغة: ما يُجمع للزّوم أو الحفظ، والصّندوق: وعاء أو مكان حفظ الشيء[46].ويُستعملان للإشارة إلى الاحتياطيات النقدية أو الأموال المجمعة للإدارة المالية أو التمويل(Treasury / Fund). وظّف إقبال هذه المصطلحات للدلالة على المخزون النقدي أو الاحتياط المالي للدولة، محققًا بذلك توسّعًا دلاليًّا للفظ عربي مألوف ليشمل مفاهيم الإدارة المالية الحديثة. ويعكس هذا الاستعمال قدرة المعجم العربي على مغادرة سياقاته التقليدية والاستقرار في فضاءات اقتصادية تخصصية، حيث غدت المفردة العربية وعاءً لمفاهيم السيولة والاستدامة النقدية، ممّا يؤكّد على منهج إقبال في استنطاق المادة التراثية لتلبية المتطلبات العلمية المعاصرة.

16- صنعيت (الصنعيّة)[47]

الصنعية ما يُصنع بالجهد البشري أو الصناعة، مقابل ما هو طبيعي[48].وهذا اللفظ مصدر اصطناعي مِن الصّناعة، والصّناعة: ملكة نفسانية يصدر عنها الأفعال الاختياريّة من غير روية. وقيل: العلم المتعلّق بكيفية العمل.والصناعة حرفة الصّانع، وعمله الصنعة، وصنع الشّيء يصنعه صنعًا، فهو مصنوع وصنيع: عمله والصُّنَّاع: الذين يصنعون بأيديهم[49].استحضر إقبال هذا المصطلح في إطار تحليله للصناعات والسّلع المنتجة، مستنداً إلى أصلٍ عربيٍّ مألوف. ويُمثّل هذا الاستعمال توسيعًا دلاليًّا انتقل باللفظ من معناه اللغوي العامّ المرتبط بمطلق 'الصّنع' إلى اصطلاحٍ اقتصاديٍّ مُحدّد يواكب تطور الصناعة الحديثة؛ حيث غدت المفردة العربية تُعبّر عن القطاع الإنتاجي المنظم

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

والقيمة المضافة، ممّا يبرهن على حيوية المادة المعجمية العربية وقدرتها على الانخراط في السياقات التقنية المعاصرة.

17- قانون تقليل افادة (قانون تقليل الإفادة)[50]

القانون في اللغة: الحكم أو القاعدة، والتقليل: النزول أو النقصان، والإفادة: المنفعة أو الفائدة[51].استخدم إقبال تركيب «قانون تقليلِ إفادة» للدلالة على قانون تناقص المنفعة الحدية (Law of Diminishing Marginal Utility)، وهو مبدأٌ جوهريٌّ في التحليل الاقتصادي يقضي بأن الإشباع الإضافي الذي يجنيه المستهلك من كلّ وحدة زائدة من السّلعة يتناقص تدريجيًّا. ويبرز هذا المصطلح براعة إقبال في نحتِ صياغاتٍ عربيةٍ رصينة تعبّر عن أعقد النظريات السلوكية في الاقتصاد؛ حيث استثمر لفظ 'الإفادة' العربي ليؤدي وظيفةً فنيةً دقيقة، مبرهنًا على مرونة اللغة في صياغة القوانين العلمية بأسلوبٍ يجمع بين الاختزال اللفظي والشّمول الدلالي.

18- نظام تجارت (نظام التجارة)[52]

النظام في اللغة القاعدة أو الترتيب، والتجارة: البيع والشّراء[53].يشير هذا المصطلح إلى هيكل أو تنظيم عمليات البيع والشّراء داخل السّوق المحلّي أو الدولي(Trade System / Commercial System).هذا المصطلح يوافق الأصل العربي من حيث البنية الدلالية والتركيبية؛ لأن «نظام التجارة» في العربية تركيب إضافي يقوم على (مضاف + مضاف إليه)، وصيغة «نظامِ تجارت» لا تغيّر طبيعة العلاقة الإضافية، وإنما تخضع لآلية الربط في الأردية فحسب. وعليه، فلا يُعدّ التركيب انزياحًا دلاليًا، بل هو تكيّف صوري داخل نسق لغوي مختلف، مع احتفاظ المصطلح بدقّته في التعبير عن مفهوم نظام التّجارة (Trade System).

19- اجارة (الإجارة)[54]

الإجارة في اللغة: عقد استئجار شيء أو تشغيله مقابل أجر[55].الإجارة في المصطلح: بكسر الهمزة: هي بيع المنافع، وشرعًا هي بيع نفع معلوم بعوض معلوم: دَيْن أو عَيْن.وقيل: الإجارة عبارة عن العقد على المنافع، بعوض هو مال. وتمليك المنافع بعوض إجارة، وبغير عوض إعارة[56].استعمل المصطلح للإشارة إلى العلاقات الاقتصادية القائمة على التعاقد والأجر، سواء في الأعمال أو الموارد. ويمثل المصطلح توسّعًا دلاليًا للفظ عربي مألوف ليخدم مفهومًا اقتصاديًّا محددًا.

20- رهن[57]

الرّهن في اللغة: الحبس أو الاحتفاظ بشيء كضمان مقابل دين أو قرض[58].وفي الاصطلاح: حبس الشّيء بحقّ يمكن أخذه منه كالدّين، ويطلق على المرهون، تسمية للمفعول باسم المصدر[59]. وبالإنجليزية: (Pledge / Mortgage)

CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

.)استخدم إقبال المصطلح في سياق تحليله للمعاملات المالية والنظم الائتمانية، مبرهنًا على حيوية الدلالة العربية الأصيلة عند إسقاطها على مفاهيم التمويل الحديثة. ويبرز هذا التوظيف قدرة المفردة العربية على الانتقال من معناها الفقهي أو العرفي التقليدي إلى فضاء العمليات المصرفية والالتزام المالي المعاصر، مع الحفاظ على جوهر معناها المرتبط بالثقة أو الأداء، ممّا يرسخ منهج إقبال في استثمار مرونة المعجم العربي لبناء اصطلاحٍ اقتصادي متكامل.

21- مرتهن[60]

المرتهن في اللغة: الشّخص الذي يُرهن شيئًا أو يُستولى على ماله كضمان[61].وفي الاصطلاح: الرّاهن هو المالك، والمرتهن هو آخذ الرهن[62].وبالإنجليزية: (Pledger / Mortgagor).استحضر إقبال هذا المصطلح لتوصيف الأطراف التعاقدية في العمليات المالية المرتبطة بالرّهن، محقّقًا بذلك تطبيقًا اصطلاحيًّا مباشرًا للفظ عربي أصيل في السياق المالي الحديث. ويعكس هذا الاختيار دقّة إقبال في استدعاء المادة الفقهية العربية لتعريف الحقوق والالتزامات التقنية في الاقتصاد المعاصر؛ حيث حافظ المصطلح على حمولته القانونية الأصلية مع مواءمته لوظيفة الائتمان والضمانات البنكية، مما يبرز قدرة العربية على ضبط العلاقات التبادلية بوضوحٍ وإيجاز.

22- راهن[63]

الرّاهن في اللغة: ما هو موجود الآن أو الحالي، أو ما يتعلق بالزّمن الحالي[64].وفي الاصطلاح: الرّاهن هو المالك، والمرتهن هو آخذ الرّهن[65].وظّف إقبال هذا المصطلح في سياق التقييم الاقتصادي للأصول، ليعبّر عن القيمة الرّاهنة للأموال في الوقت الحاضر. ويُمثّل هذا الاستعمال توسّعًا دلاليًّا للفظ عربي عامّ، حيث نُقِل من سياقه المعجمي الواسع ليحمل دلالةً اقتصادية مُحددة تتعلق بـ«القيمة الحالية» (Present Value). ويعكس هذا الاختيار وعيًا بآليات الحساب المالي، وقدرة اللغة العربية على مواكبة المفاهيم الزّمنية للنقد، وتحويل المفردات العادية إلى أدواتٍ تحليلية تضبط قيمة الأصول بمرجعيةٍ اصطلاحيةٍ دقيقة.

23- ضروريات (الضروريات)[66]

الضروريات في اللغة جمع الضرورة، والضرورة: ما هو لازم أو أساسي للحياة[67].يشير هذا المصطلح إلى السّلع والخدمات الأساسيّة التي لا غنى عنها للمستهلك(Necessities) .واستعمل إقبال هذا المصطلح في سياق حديثه عن أنواع الاستهلاك، مع التفريق بين الضروريات والكماليات. ويمثل المصطلح تطبيقًا اصطلاحيًّا مباشرًا لمفهوم اقتصادي عالمي باللغة العربية.

CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

24- نقطه تقليل (نقطة تقليل)[68]

النقطة في اللغة: الموضع أو النقطة المحددة، والتقليل: النقص أو الانخفاض[69].يشير هذا المصطلح إلى النقطة التي تبدأ فيها المنفعة الحدية للسّلعة أو المنتج في الانخفاض، أي: نقطة تناقص المنفعة (Point of Diminishing Marginal Utility).وجاءت الصيغة الأردية «نقطه تقليل» وفق بنية التركيب الإضافي، بتقديم المضاف على المضاف إليه انصياعًا للنظام النحوي للأردية، وهو ما يتوافق مع الأصل العربي من حيث طبيعة العلاقة الإضافية بين اللفظين. ويُمثّل هذا المصطلح تطبيقاً عمليًّا لنقل مفهوم «نقطة التناقص» (Point of Diminishing)؛ حيث استثمر إقبال البناء الإضافي العربي-الأردي لتحديد العتبة الرّياضية التي يبدأ عندها انخفاض العائد. ويعكس هذا التوظيف قدرة العربية على الانصهار في القوالب النحوية للأردية مع الحفاظ على صرامة المدلول العلمي الدقيق.

25- خاتمة البحث

يبين هذا البحث أن نثر إقبال الأردي يعتمد على توظيف العربية الكلاسيكية لتعريب المصطلحات الاقتصادية الحديثة، مع مراعاة التكيف التركيبي مع اللغة الأردية، كما يعكس حرصه على الدقة الدلالية لكل مصطلح. وتوفر هذه الدراسة أساسًا علميًّا لفهم كيفية تحويل المصطلحات الاقتصاديّة الأجنبية إلى العربية، مع إمكانية التوسّع في التحليل الاصطلاحي لكل مصطلح لاحقًا عند إضافة مراجع دقيقة مع الجزء والصفحة.

الحواشي والهوامش

(1) انظر: وحيد قريشي (الدكتور)، كلاسيكى ادب كا تحقيقى مطالعه، أي: الدّراسةُ التّحقيقيّةُ للأدبِ الكلاسيكي، لاهور: مكتبة الأدب الجديد، 1965م، ص: 305- 326، (Journal of Research) (مجلة البحوث)، جامعة بنجاب، لاهور، يوليو 1977م، ويناير 1978م، ص: 83-110.
(2) (Journal of Research)(مجلة البحوث)، يناير 1976م، ص: 7.
(3) (Journal of Research) (مجلة البحوث)، يناير 1976م، ص: 7.
(4) وحيد قريشي، كلاسيكى ادب كا تحقيقى مطالعه (دراسة تحقيقية للأدب الكلاسيكي)، ص: 328) .
(5) إقبال، محمّد (الشيخ)، علم الاقتصاد، ط: الثانية، ص: 1.
(6) مخزن، أبريل 1904م: ص1.
(7) مخزن، ديسمبر 1904م.
(8) إقبال، علم الاقتصاد، ط: الأولى، ص: 7.
(9) إقبال، محمد (شيخ)، علم الاقتصاد، لاهور: منشورات سنج ميل، 2004م، ص: 48، 68، 180.
(10) نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دمشق: دار القلم، 2008م، ص: 308.
(11) الشّرياصي، أحمد (الدكتور)، المعجم الاقتصادي الإسلامي، بيروت- لبنان: دار الجيل، 1981م، ص: 287.
(12) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 113.
(13) ابن منظور الأفريقي، محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، بيروت: دار صادر، 1981م، ط: الأولى، ج: 4، ص: 623.
(14) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 88.
(15) القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى، مشارق الأنوار، بيروت: المكتبة العتيقية ودار التراث، ج: 2، ص: 221، والخطابي، أحمد بن محمّد بن إبراهيم، غريب الحديث، مكّة المكرمة، 1402هـ، ج: 2، ص: 281.
(16) الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 162.

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

(17) الشّرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، بيروت- لبنان: دار الجيل، 1981م، ص: 162.
(18) الحميدي، عبد الله بن الزّبير أبو بكر، مسند الحميدي، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية، ج: 1، ص: 208.
(19) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 116، 118، 119، 122.
(20) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي، 1405هـ، ص: 120.
(21) مجموعة من المؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1427هـ. ج: 48، ص: 178.
(22) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 88، 89.
(23) الفراهيدي، خليل بن أحمد بن عمرو، العين، دار ومكتبة الهلال، ج: 5، ص: 233، والأزهري، أبو منصور محمّد بن أحمد، تهذيب اللغة، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي، 2001م، ج: 9، ص: 269.
(24) باقيس، رقية بنت محمّد بن سالم، استنباطات محمد رشيد رضا في تفسيره، مصر، ج: 1، ص: 187.
(25) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 23، 84، 85.
(26) الفراهيدي، العين، ج: 7، ص: 430، وابن عباد، إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطّالقاني، المحيط في اللغة، ج: 2، ص: 322.
(27) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 83، 102.
(28) الفراهيدي، العين، ج: 7، ص: 430، وج: 5، ص: 233، والأزهري، تهذيب اللغة، ج: 9، ص: 269.
(29) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 96.
(30) عبد الحميد، أحمد مختار (الدكتور)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط: الأولى، 1429هـ/2008م، ج: 2، ص: 1292م، ونزيه حمّاد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، ص: 421.
(31) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 49، 99، 167.
(32) الفيومي الحموي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية، ج: 1، ص: 139، وزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، ج: 28، ص: 302، وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 1، ص: 508.
(33) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 88، 89، 90.
(34) الأزهري، تهذيب اللغة، ج: 9، ص: 269، وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 2، ص: 1271.
(35) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمّد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ/ 1979م، ج: 4، ص: 10.
(36) الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 376-377.
(37) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 29، 31.
(38) الأزهري، تهذيب اللغة، ج: 11، ص: 301، والجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت: دار العلم للملايين، ط: الرّابعة، 1407هـ/ 1987م، ج: 4، ص: 1632.
(39) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 107.
(40) الفراهيدي، العين، ص: 233، والأزهري، تهذيب اللغة، ج: 9، ص: 269، والجرجاني، التعريفات، ص: 193.
(41) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 103.
(42) الجوهري، تاج اللغة وصحاح العربية، ج: 4، ص: 1632، والفراهيدي، العين، ج: 4، ص: 158-159.
(43) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 96، 97، 98.
(44) الجرجاني، التعريفات، ص: 73.
(45) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 88، 89، 90.
(46) ابن دريد، أبو بكر محمّد بن الحسن بن دريد، جمهرة اللغة، بيروت: دار العلم للملايين، ط: الأولى، 1987م، ج: 1، ص: 581، والجوهري، الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج: 2، ص: 662.
(47) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 146، 165.
(48) عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 2، ص: 1323.
(49) الشّرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 257.
(50) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 80.
(51) الجرجاني، التعريفات، ص: 219، وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 3، ص: 1758، و 1853.
(52) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 96.
(53) الجرجاني، التعريفات، ص: 73، وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 3، ص: 1864.
(54) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 62.

OPEN ACCESS
CC BY

Al-Asr International Research Journal of Islamic Studies
Vol 5 Issue 2 (April-June 2025)
ISSN E: (2790-7694)
ISSN P: (2790-7686)
Published:
June 30, 2025

(55) الجرجاني، التعريفات، ص: 23.
(56) الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 18.
(57) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 28.
(58) الجرجاني، التعريفات، ص 150.
(59) الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 201.
(60) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 32.
(61) عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 2 ، ص: 962.
(62) الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 201.
(63) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 178.
(64) عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 2، ص: 951.
(65) الشرياصي، المعجم الاقتصادي الإسلامي، ص: 201.
(66) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 30، 32، 33، وغيرها.
(67) الجرجاني، التعريفات، ص: 180.
(68) إقبال، علم الاقتصاد، ص: 46، 47.
(69) عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 3، ص: 2271-2273، وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج: 3 ، ص: 1853.

المصادر والمراجع

1. إقبال، محمد (شيخ)، علم الاقتصاد، لاهور: منشورات سنج ميل، 2004م
2. ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمّد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، بيروت: المكتبة العلمية، 1399هـ/ 1979م
3. الأزهري، أبو منصور محمّد بن أحمد، تهذيب اللغة، بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي، 2001م
4. باقيس، رقية بنت محمّد بن سالم، استنباطات محمد رشيد رضا في تفسيره، مصر
5. الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي، 1405هـ
6. الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت: دار العلم للملايين، ط: الرّابعة، 1407هـ/ 1987م
7. الحميدي، عبد الله بن الزّبير أبو بكر، مسند الحميدي، بيروت- لبنان: دار الكتب العلمية
8. الخطابي، أحمد بن محمّد بن إبراهيم، غريب الحديث، مكّة المكرمة، 1402هـ
9. ابن دريد، أبو بكر محمّد بن الحسن بن دريد، جمهرة اللغة، بيروت: دار العلم للملايين، ط: الأولى، 1987م
10. زبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية
11. الشّرياصي، أحمد (الدكتور)، المعجم الاقتصادي الإسلامي، بيروت- لبنان: دار الجيل، 1981م
12. ابن عباد، إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطّالقاني، المحيط في اللغة
13. عبد الحميد، أحمد مختار (الدكتور)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط: الأولى، 1429هـ/2008م
14. الفراهيدي، خليل بن أحمد بن عمرو، العين، دار ومكتبة الهلال
15. الفيومي الحموي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية
16. القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى، مشارق الأنوار، بيروت: المكتبة العتيقية ودار التراث
17. (مجلة البحوث)، جامعة بنجاب، لاهور، يوليو 1977م، ويناير 1978م
18. مجموعة من المؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية، الكويت: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، 1427هـ
19. ابن منظور الأفريقي، محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، بيروت: دار صادر، 1981م
20. نزيه حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، دمشق: دار القلم، 2008م
21. وحيد قريشي (الدكتور)، كلاسيكى ادب كا تحقيقى مطالعه، أي: الدّراسةُ التّحقيقيّةُ للأدبِ الكلاسيكي، لاهور: مكتبة الأدب الجديد، 1965م

CC BY